

المملكة المغربية
وزارة العدل

الوزير

4 أبريل 2025

رسالة دورية عدد: 10 س 2/4

إلى

السيدات والسادة المسؤولين الإداريين بالمحاكم

الموضوع: تفعيل دليل مساطر تحديد وتصفية الرسوم والصوائر القضائية بكتابة الضبط.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، علاقة بالموضوع الموماً إليه أعلاه، واستكمالاً لتنزيل المشاريع المرتبطة بمجال تنميط إجراءات تحصيل الديون العمومية بكتابة الضبط، وتفعيلاً للإجراءات المرتبطة بإرساء نظام للمراقبة الداخلية والاعتناء بجوانب التقييم والاقتصاص وتنمية قيم المسؤولية والمحاسبة؛ ومن أجل تجاوز الصعوبات التي تشوب عمليات تحديد وتصفية الرسوم والصوائر القضائية بمحاكم المملكة، سواء على مستوى الاختلافات المسجلة في طريقة احتساب هذه الرسوم أو على مستوى تعدد التأويلات بخصوص بعض الصيغ الواردة بمنطوق المقررات القضائية فيما يتعلق بتصفية الرسوم والصوائر القضائية؛

واستجابة للمتطلبات التدبيرية المرتبطة بالإدارة الحديثة، وخاصة في الجانب المتعلق بضمان احترام النصوص القانونية ورقمنة جميع الإجراءات بالمحاكم، تم إعداد دليل مساطر تحديد وتصفية الرسوم وصوائر المساعدة القضائية بكتابة الضبط، يقوم على توفير وثيقة مرجعية دقيقة وواضحة تهم كافة الإجراءات والآليات المعتمدة في تحديد الرسوم القضائية وتصفية صوائر المساعدة القضائية، وذلك في تناسق تام مع مختلف النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

ونظراً للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع، فإنني أهيب بكم، كل فيما يخصه، العمل على تفعيل وتنزيل كافة المساطر والمقتضيات الواردة بهذا الدليل، فيما يخص عملية تحديد وتصفية الرسوم والصوائر القضائية، وإشعارنا بما يفيد قيامكم بالمطلوب، مع ما يعترضكم في هذا الصدد من صعوبات حتى تتمكن الخلية المكلفة بتتبع وتحيين هذا الدليل من معالجة الملاحظات التي قد يتم رصدها لإدراجها ضمن النسخ المقبلة، والسلام.

وزير العدل

عبد اللطيف وهبي